

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إنزكان أيت ملول
الجماعة الحضرية لآيت ملول
الكتابة العامة
قسم التعمير والبيئة
الشباك الوسيط لرخص التعمير

شهادة المطابقة

قرار عدد ٤٤٣

إن رئيس الجماعة الحضرية لآيت ملول

- بناء على الطلب الذي تقدم به السيد **مؤسسة العمران أڭادير**

للحصول على رخصة السكن للمنبئ الذي شيد بمقتضى رخصة البناء رقم 243 بتاريخ 2011/06/08

- بناء على مقتضيات المادة 55 من القانون رقم 12.90 المتعلق بالitecteur، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992).

- بناء على المرسوم رقم 2.13.424 الصادر في 13 من ربى 1434 (24 مايو 2013) بالموافقة على خاتمة البناء

العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص و الوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالitecteur و التجزئيات

العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات و النصوص الصادرة لتطبيقها.

نظراً للشهادة المهندس المعماري المكلف بإدارة الأشغال بتاريخ 10/09/2012

يقدر ما يلي:

يرخص للسيد : **مؤسسة العمران أڭادير**
باستغلال المنبئ موضوع رخصة البناء الواردة أعلاه ابتداء من تاريخ :
والخان بالعنوان : **الشطر الرابع من سوق السيد آيت ملول**
مستويات المنبئ المرخص للاستغلال : **الشطر مكون من 108 محل تجاري**

في، آيت ملول بتاريخ، 12 أكتوبر 2015

